

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



وَزَارَةُ التَّحْقِيقِ وَالتَّعْلِيمِ
مَكْتَبُ لَوْكَيْدٍ لِلتَّعْلِيمِ وَالْمَنَاجِزِ

من: وكيل الوزارة للتعليم والمناهج

إلى: الأفاضل/ مديري عموم التربية والتعليم بالمحافظات التعليمية المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع: أدوار الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين في لائحة شؤون الطلاب وفريق التقويم الذاتي للأداء المدرسي ولجنة إدارة الامتحانات

بالإشارة إلى أدوار الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين في لائحة شؤون الطلاب وفريق التقويم الذاتي للأداء المدرسي ولجنة إدارة الامتحانات، ولأهمية تحقيق الأهداف المرجوة من إشراكهم في اللجنتين وفريق العمل المذكور، فقد تم التنسيق مع الدوائر ذات العلاقة بديوان عام الوزارة لتحديد الأدوار الفنية للأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين في اللجنتين وفريق العمل المذكور، لتتوافق مع مهامهم واختصاصاتهم الوظيفية.

عليه نرجو تكرمكم الإيعاز إلى المختصين بمتابعة تسيير أدوار الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين في لائحة شؤون الطلبة ولجنة إدارة الامتحانات وفريق التقويم الذاتي للأداء المدرسي على النحو المرفق.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،،،





أدوار الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين في لائحة شؤون الطلبة ولجنة إدارة الامتحانات وفريق التقويم الذاتي للأداء المدرسي

(١) التأكيد على أن دور الأخصائي الاجتماعي/ الأخصائي النفسي في لجنة شؤون الطلاب بالمدرسة يتمثل في:

- المشاركة في تعريف الطلاب وأولياء أمورهم بأحكام لائحة شؤون الطلاب.
- المشاركة في توعية الطلاب وأولياء أمورهم بأهمية احترام الطلاب لقواعد الانتظام الدراسي والانضباط السلوكي.
- العمل كمقرر للجنة.

(٢) تفعيل دور الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين الوقائي من خلال حثهم على متابعة سجل الطلاب متكرري الغياب، وسجل الطلاب متكرري التأخر عن الدوام المدرسي، وسجل مخالفة الطلاب لقواعد الانضباط السلوكي، وإجراء مقابلات فردية مع الطلبة المستهدفين للحد من تكرار غيابهم أو تأخرهم أو مخالفاتهم السلوكية، وذلك قبل وصول غيابهم أو تأخرهم أو مخالفاتهم السلوكية لإجراءات دراسة الحالة الفردية لهم وفق ما ورد ذكره في لائحة شؤون الطلاب.

(٣) قيام الأخصائيين الاجتماعيين/ الأخصائيين النفسيين بالدراسة المهنية للحالات الطلابية المتكرر غيابها أو المتكرر تأخرها أو المتكرر مخالفاتها السلوكية، وتحديد مسبباتها وتوصياتهم لهذه الحالات، وإعداد ملخص استمارة تقرير حالة الطالب بالمرفق رقم (١٦) في لائحة شؤون الطلاب بالمدارس الحكومية، وعرض الرأي الفني على لجنة شؤون الطلاب.

(٤) متابعة إعداد وتنفيذ الأخصائيين الاجتماعيين/ الأخصائيين النفسيين برنامج تعديل السلوك للحالات الطلابية التي تتعرض للفصل المؤقت وفقاً لما ورد في المادة (٤٠) من لائحة شؤون الطلاب بالمدارس الحكومية.

(٥) التأكيد على إدارات المدارس بحث المعلمين على تفعيل أدوارهم التربوية في التعامل مع المواقف السلوكية البسيطة للطلاب، وتجنب تحويلها إلى الأخصائي الاجتماعي/ الأخصائي النفسي وإدارة المدرسة إلا في حالة تكرارها، ويتم تفعيل سجل مخالفات قواعد الانضباط السلوكي وفقاً لما حددته المادة (٣٦) من لائحة شؤون الطلاب وطبيعة سلوك الطالب وحدته.



٦) التأكيد على إدارات المدارس بمتابعة الطلاب المودعين في دور الملاحظة أو التوجيه أو الإصلاح أو دور رعاية الطفولة، وذلك بالتنسيق مع الجهة المختصة بوزارة التنمية الاجتماعية لتحويل الطالب إليها، وفقاً لما ورد في المادة (٤١) من لائحة شؤون الطلاب بالمدارس الحكومية، وإشراك الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين في إدماج الحالات الطلابية المذكورة في محيط المدرسة .

٧) التأكيد على إدارات المدارس بعدم تكليف الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين بأعمال تحرير استمارات النصح أو التنبيه أو التعهدات أو الفصل المؤقت للطلاب أو استدعاء أولياء أمورهم أو متابعة تنفيذ هذه الإجراءات، وذلك لطبيعة وأخلاقيات المهنة التي يمارسونها وتأثيرها السلبي على دراسة حالة الطالب لاحقاً.

٨) التأكيد على إدارات المدارس بتوزيع مهام فريق التقويم الذاتي للأداء المدرسي بين أعضاء الفريق المشكل بالمدرسة، وخاصة إدخال استمارات تقييم الأداء الخاصة بالطلاب وأولياء الأمور في البوابة التعليمية من خلال توفير الصلاحية لجميع أعضاء الفريق.

٩) توجيه الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين لتنفيذ برامج توعوية وإرشادية للطلاب قبيل وأثناء فترة الاختبارات الفصلية.

١٠) إشراك الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين في متابعة المواقف السلوكية للطلاب أثناء سير الامتحانات، و عقد الجلسات الإرشادية للحالات الطلابية التي تستدعي ذلك، كحالات التوتر والقلق أو الخوف أو البكاء.

١١) توجيه الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين بتقديم خدمة الاستشارات التربوية للطلاب قبل وأثناء وبعد تأدية الاختبارات كإدارة الوقت والثقة بالنفس وطرق المذاكرة الصحيحة وكيفية حل الأسئلة والمراجعة الصحيحة والتحفيز الذاتي.

١٢) توجيه الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين بتمكين ودعم الطلبة الذين يتعرضون لظروف طارئة وخاصة (كإجراء عملية جراحية طارئة قبل الاختبار أو وفاة أحد أقاربه) من خلال التحفيز الذاتي أو الدعم النفسي لتأدية الاختبارات.

١٣) التأكيد على إدارات المدارس بتجنب إشراك الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين بالمراقبة داخل قاعة الاختبارات إلا في حالة وجود نقص في كادر الهيئة التدريسية.



١٤) التأكيد على إدارات المدارس بتوضيح المسميات الوظيفية للهيئات التدريسية والإدارية والفنية المرشحة للمشاركة في لجان إدارة الامتحانات للصفوف من (الخامس - الحادي عشر) ولجان امتحانات دبلوم التعليم العام وما في مستواه، المرسلة إلى الجهات المعنية بالمديريات التعليمية في المحافظات، وذلك لتمكين رؤساء المراكز من تمييز الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين المرشحين في اللجان المذكورة، وتكليفهم بالمهام التي تتناسب مع طبيعة عملهم.